



الهيئة العامة للغذاء والتغذية
PUBLIC AUTHORITY FOR FOOD AND NUTRITION
P. A. F. N



المخالفات

لا يجوز

الصلح فيها



المخالفات التي لا يجوز بها الصلح طبقاً لقانون الهيئة:

المخالفات	العقوبات	المرتبطة	المخالفات
يجوز الحكم بالغلق المؤقت لمدة لا تتجاوز ثلاثة شهور أو وقف النشاط والترخيص لمدة مماثلة وسحب الترخيص إذا تكرر الفعل	5000 - 10000 دينار كويتي	1	التصرف في مواد غذائية متحفظ عليها قبل التصريح بتداولها ثبت صلاحيتها للاستهلاك الأدمي ومطابقتها للمواصفات
يجوز الحكم بالغلق المؤقت لمدة لا تتجاوز ثلاثة شهور أو وقف النشاط وسحب الترخيص لمدة مماثلة وإلغاء الترخيص بصورة نهائية	50000 - 10000 دينار كويتي الحبس من شهرين ولا يتجاوز ثلاث سنوات أو بإحدى هاتين العقوبتين	2	التصرف في مواد غذائية متحفظ عليها ثبت أنها غير مطابقة للمواصفات
يجوز الحكم بالغلق المؤقت لمدة لا تتجاوز ثلاثة شهور أو وقف النشاط بصورة نهائية أو إلغاء الترخيص	50000 - 10000 دينار كويتي الحبس من شهرين ولا يتجاوز ثلاث سنوات أو بإحدى هاتين العقوبتين	3	بيع مواد غذائية غير مطابقة للمواصفات
يجوز الحكم بالغلق المؤقت لمدة لا تتجاوز ثلاثة شهور أو وقف النشاط وسحب الترخيص لمدة مماثلة أو إلغاء الترخيص بصورة نهائية	100000 - 50000 دينار كويتي الحبس من ثلاث سنوات ولا يتجاوز ست سنوات	4	التصرف في مواد غذائية متحفظ عليها ثبت عدم صلاحيتها للاستهلاك الأدمي التصرف في مواد غذائية متحفظ عليها ثبت أنها غير مباحة شرعاً بيع مواد غذائية غير صالحة للاستهلاك الأدمي بيع مواد غذائية غير مباحة شرعاً



الهيئة العامة للغذاء والدواء
General Authority for Food and Drug
P.O. Box 1907
Safat, Kuwait



المخالفات التي يجوز بها الصلح طبقاً لللائحة الرقابة الغذائية:

ملاحظات	القيمة	الرقم	الوصف
تحرر لصاحب العمل وتتعدد المحاضر بعدد العمال	من 100 إلى 500 دينار كويتي	1	32 القيام بنقل مواد أخرى غير المصرح بها في الترخيص الصادر لوسيلة النقل
		2	32 عدم قيام صاحب العمل بتزويد العامل بالزبي المقرر
		3	32 عدم قيام صاحب العمل بتقديم بطاقة سجل التفتيش لموظفي الهيئة عند الطلب
		4	32 عدم إمساك صاحب الشأن السجلات المقررة وفقاً لأحكام هذه اللائحة
		5	32 التدخين أثناء تداول المواد الغذائية
	من 500 إلى 1000 دينار كويتي	1	33 نقل مواد غذائية بوسيلة نقل بدون ترخيص من الهيئة
		2	33 نقل مواد غذائية بوسيلة نقل بترخيص منتهي
		3	33 نقل مواد غذائية بوسيلة نقل غير مطابقة للاشتراطات الصحية
		4	33 عدم منح البائع للمشتري الإقرار الكتابي المقرر وفقاً لأحكام هذه اللائحة
		5	33 تداول أغذية معشوشة
		6	33 تعبئة مواد غذائية بترخيص إعادة تعبئة منتهي



الرقم	النوع	الوصف
7	33	تعبئة مواد غذائية صالحة بدون الحصول على ترخيص إعادة تعبئة
8	33	عدم مطابقة المواصفات للبيان الإعلامي الخاص ببطاقة المواد الغذائية المعتمدة
9	33	قيام العامل بتداول الأغذية بشهادة صحية منتهية
10	33	قيام صاحب العمل بتشغيل العامل بشهادة صحية منتهية
11	33	عدم الالتزام بقواعد واشتراطات النظافة الشخصية والنظافة العامة أثناء العمل
12	33	تغيير في السلعة الغذائية على نحو يغير من طبيعتها من دون إيضاح على البطاقة الغذائية الخاصة بها
13	33	قيام العامل بتداول الأغذية دون الحصول على شهادة صحية من الجهات المختصة
14	33	قيام صاحب العمل بتشغيل العامل دون الحصول على شهادة صحية
15	33	إعادة تعبئة مواد غذائية في ظروف غير صحية ودون الحصول على ترخيص
16	33	عدم توافر المواصفات والاشتراطات الفنية والصحية في وسائل نقل الأغذية

من 500 إلى 1000
دينار كويتي

تحرر للعامل

تحرر لصاحب العمل
وتتعدد المحاضر بعدد
العمال لكل حالة على حده

تحرر لصاحب العمل
وتتعدد المحاضر بعدد
العمال لكل حالة على حده



الهيئة العامة للغذاء والدواء

ملاحظات	الرقم	المراد	الوصف
	17	33	تداول الأغذية مع عدم توافر الاشتراطات الفنية والصحية
	18	33	تسييح اللحوم أو الدواجن أو الطيور أو الأسماك المجمدة أو اللحوم المفرغة من الهواء وعرضها بقصد البيع بوصف أنها طازجة
تحرر للعامل	19	33	قيام العامل الذي ظهرت عليه بثور أو جروح أو تقرحات بتداول الأغذية قبل الحصول على تقرير بصلاحية العمل من الجهات المختصة
تحرر لصاحب العمل وتتعدد المحاضر بعدد العمال لكل حاله على حده	20	33	قيام صاحب العمل بتشغيل عامل ظهرت عليه بثور أو جروح أو تقرحات في تداول الأغذية قبل الحصول على تقرير بصلاحيته للعمل من الجهات المختصة
من 500 إلى 1000 دينار كويتي	21	33	قيام صاحب الشأن بنقل البضاعة المتحفظ عليها من مكان تخزينها المحدد دون موافقة الهيئة
	22	33	تداول أغذية احتوت على مادة محظور استعمالها من المواد الملونة أو الحافظة أو غيرها
	23	33	إذا احتوت عبواتها على صور أو عبارات أو رسومات أو ما شابهها تمس الشريعة الإسلامية أو تسيء للقيم الوطنية أو تخل بالأداب العامة أو تخدش الحياء العام بالمجتمع أو تخالف النظام العام
	24	33	إعادة فتح منشأه غذائية مخالفة تم إغلاقها قبل الحصول على أمر كتابي من الهيئة بإعادة فتحها
	25	33	قيام صاحب الشأن بإخفاء أو فض أختام الهيئة بأي حال من الأحوال
	26	33	تداول أغذية الاستعمالات الخاصة دون الحصول على موافقة الهيئة